

قانون رقم ١١٥ لسنة ٢٠١٨

بربط موازنة الهيئة القومية لسكك حديد مصر
للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :
(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة القومية لسكك حديد مصر للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨ بمبلغ ٤٥٩٩٢٥٠٠ جنيه (فقط وقده عشرون ملياراً وخمسة وسبعين مليوناً ومائتان وخمسة آلاف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨ بمبلغ ١٥٨٤٦٦٠٠ جنيه (فقط وقده عشرة مليارات ومائة وثمانية وخمسون مليوناً وأربعينات وستة وستون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

أجور بمبلغ ٣٢٥٧٠٠٠٠ جنيه .

باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ١٤٦٦٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨ بمبلغ ٤٧٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده أربعة مليارات وسبعين مليون جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر خسائر العام للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨ بمبلغ ٥٤٥٨٤٦٦٠٠ جنيه (فقط وقده خمسة مليارات وأربعينات وثمانية وخمسون مليوناً وأربعينات وستة وستون ألف جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨ بمبلغ ١٤٤٧٣٩٠٠ جنيه (فقط وقده عشرة مليارات وأربعينات وعشرون مليوناً وسبعينات وسبعينات وثلاثون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

استخدامات استثمارية بمبلغ ٣٢٠٤٥٠٠٠٠ جنيه .

تحويلات رأسمالية بمبلغ ٧٢٣٦٢٣٩٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٩ بمبلغ ١٠٤٤.٧٣٩... جنيه (فقط وقدره عشرة مليارات وأربعين مليوناً وسبعمائة وتسعه وثلاثون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٩٢٣.٧٣٩... جنيه ، منه مبلغ ٢٣٩٨٧٣٢... جنيه مساهمة من الخزانة العامة .

قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٢١... جنيه .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١٨ يُضم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويُعمل به كقانون منقوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ شوال سنة ١٤٣٩ هـ .

(الموافق ٢٧ يونيو سنة ٢٠١٨ م) .

عبد الفتاح السيسى

فِي مَعْلَمَةِ الْمُؤْمِنَةِ الْمُحْسِنَةِ لِسَكَنِ الْمُهَاجِرَةِ

٢٠١٩/٢٠١٨